المجلس الإسلامي العلمائي

Olama Islamic Council

دائرة الثقافة والتبليغ

اقرأ

قبل أنْ تحجّ

مسائل ضروريّة ينبغي على الحاجّ أنْ يعرفها قبل الحجّ

www.olamaa.net

طريقك في الحياة

«يوجد طريقٌ واحـدٌ فقط لصـناعة الإنـسـان الكبير - فـردًا كان أم مجتمعًـا -؛ وهذا الطّريـق الواحد هو طريـق أنّ نعيش عبوديّتنـا بصـدق وعمـق لله تبارك وتعالى.

فمـن هذا الطّريق سـيرجع الحجّاج كبـارًا من الحجّ، ومصـنوعين صناعة فولاذيّة، وسـيكونون أكبر من كلّ التّحدّيات».

آية الله الشيخ عيسى أحمد قاسم

نرحب بتواصلكم معنا، وبكل ملاحظاتكم واقتراحاتكم:

مبنـى ٤٠ ، طريـق ٤٨ ، مجمـع ٤٤٤ ، هاتـف: ١٧٥٩٢٦٧٢ - فاكـس: ١٧٥٩٦٥٤٠

الإدارة النسـويّـة: تليفاكـس: ١٧٥٩٢٦٧٣حلـة العبـد الصـالح ، مملكـة البحريـن

الموقع والبريد الإلكتروني: www.olamaa.net :website - info@olamaa.net :Email

هل تعلم أنَّه يجب على المُكلَّف أنْ يتعلَّم المسائل التي يكون مُعرَّضًا للابتلاء بها؟، ومَن يُقصِّر في تعلُّمها يكون مأثومًا بتركه لهذا الواجب الشّرعيّ؟

لذا من الواجب على كلِّ حاجّ أنْ يتعلَّم المسائل الشّرعيّة المتعلِّقة بالحجّ – فهو معرَّض للابتلاء بها – سواء عبر حضور جلسات الإرشاد الدّينيّ، أم عبر السّؤال، وغير ذلك.

ومسائل الحجّ يمكن تقسيمها إلى قسمين:
١- مسائل قد يؤدّي الخلل فيها إلى بطلان الحجّ.
٢- مسائل لا يؤدّي الخلل فيها إلى بطلان الحجّ، ويمكن معالجتها بالكفّارة، أو غير ذلك.
وفي هذه الورقة العاجلة سنشير الى أهم مسائل القسم الأول بصورة إجماليّة، ومن دون الدّخول في التّفاصيل.
أما مسائل القسم الثّاني، فهي وإنْ كان يجب تعلمها إلاّ أنّ هذه الورقة لا تتسع لذلك.

مسائل ضروريّة قد يؤدّي الخلل فيها إلى بطلان الحج، أو عدم إجزائه

المسألة١ : التقليد

لو حجّ شخص من دون أنْ يقلّد الفقيه الجامع للشّرائط، ثم لم تكن أعماله مطابقة لفتاوى من يجب عليه تقليده، فإنّ حجّه يكون باطلاً، بل إنّ جميع أعماله من صلاة وصيام وغير ذلك تكون باطلة إذا كانت كذلك.
وهذه المسألة لا تحتمل التّأخير، فينبغي على المكلّف أنْ يبادر إلى التّقليد.

• كيف أقلّد؟

تستطيع أنْ تسلك أحد هذين الطّريقين حتى يكون تقليدك صحيحًا:
١- البيّنة من أهل الخبرة: بأنْ تسأل شخصين عادلين من أهل الخبرة – أي من الفقهاء، أو القريبين من مرتبة الفقاهة – عمّن يجب عليك تقليده، فإنْ اتّفقا على الشّهادة على مرجعيّة شخص، ولم يعارض شهادتهما شهادة شخصين آخرين بمستواهما في الخبرة، فعليك أنْ تقلّد من شهدا له.
٢- الشّياع في الأوساط العلميّة (كالحوزات): بأنْ يحصل لك الاطمئنان بمَن يجب عليك تقليده من خلال اشتهاره في الحوزات العلميّة بأنّه المرجع الأعلم.

• من الأخطاء الشّائعة في التّقليد

– التّقليد اعتمادًا على أنّ العائلة، أو المنطقة، أو الصّديق الفلاني يقلد هذا الفقيه، أو ذاك.

- تقليد الفقيه الفلاني؛ لأنّ مسائله واضحة، أو سهله.
- تقليد الفقيه الفلاني؛ لأنّه الأفضل بنظري الشّخصيّ (مع أنّي لست من أهل الخبرة).

المسألة٢: الاستطاعة لحج الإسلام

• يجب على المكلّف المستطيع - على رأي المشهور - أنْ يبادر إلى أداء حجّ الإسلام في نفس سنة الاستطاعة، ولا يجوز له أنْ يؤخّره إلى السنة التي بعدها، حتى مع ثقته بالقدرة على أدائه بعد ذلك.

وعليه فمن أخّر الحجّ من دون عذر كان آثمًا، ووجب عليه المبادرة في السنة التي بعدها.

• لو لم يكن المكلّف مستطيعًا - بالمعنى الشّرعيّ الذي سيأتي توضيحه -، ومع ذلك أدّى الحجّ، فإنّ حجّه هذا لا يسقط عن ذمّته حجّة الإسلام، بل يجب عليه أنْ يحجّ مرّة أخرى حين يكون مستطيعًا.

تتحقّق الاستطاعة بتحقّق ما يلي:

- أنْ توجد عنده نفقة الذّهاب إلى مكّة، والبقاء فيها وفي المشاعر مدّة القيام بالأعمال، والعودة إلى وطنه.
- صحّة البدن وقدرته على قطع المسافة إلى الأماكن المقدّسة، والبقاء فيها بمقدار أداء أعمالها.
- أنْ يكون الطّريق مفتوحًا ومأمونًا.
- أنْ لا تتأثّر حياته المعيشيّة، أو الاجتماعيّة بذهابه إلى الحجّ تأثّرًا مضرًّا به، أو محرجًا له ماديًّا، أو معنويًّا.
- أنْ يكون لدى عياله ما يكفي لمعيشتهم أثناء سفره.
- أنْ يكون المال (المخصّص للحجّ) زائدًا عن حاجاته المعيشيّة العادية كمنزل سكناه وأثاثه وسيارته، وغير ذلك ممّا يحتاج إليه، ويكون لائقًا بشأنه.
- أنْ لا يكون عليه دين بمقدار مصاريف الحجّ سواءً كان هذا الدّين حالاً - حان موعد تسديده -، أم مؤجّلاً - لم يحن موعد تسديده - إذا كان صرف المال في الحجّ يمنع من أدائه في وقته.
- أنْ يكون - بعد صرف نفقته في الحجّ ورجوعه - قادرًا على استئناف وضعه المعيشيّ بشكل طبيعيّ من خلال رجوعه إلى مهنة، أو وظيفة عنده، أو كان لديه محلات مؤجّرة، أو كانت له وسيلة أخرى مناسبة يعيش منها هو وعائلته بحيث لا يصيبه العوز، ولا يقع في الشّدة والحرج بسبب صرف ما عنده من مال في الحجّ، وهذا ما يُعبّر عنه بـ(الرّجوع إلى الكفاية)، وهو شرط اعتبره أغلب الفقهاء.

تنبيه: الاقتراض من أجل حجّة الإسلام فيه خلاف بين الفقهاء، فبعضهم يقول بأنّه لو اقترضت من أجل أنْ تحجّ

حجّـة الإسـلام، فـلا يجزيك ذلك عـن حجّ الإسـلام؛ لأنّك غير مسـتطيع، فيجب عليـك أنْ تحجّ من جديـد إذا تحقّقت الاستطاعة.

المسألة ٣: الوضوء والغسل

مسألة صحّة الوضوء والغسل حسّاسة جدًّا، فالوضوء الباطل، والغسـل من الجنابة، أو الحيض، أو النّفاس إذا كان باطلاً، فإنّـه يؤدّي إلى بطلان الطّواف، وقـد يؤدّي إلى بطلان الحجّ أيضًـا إذا لم يتـم تـدارك الأمـر، سـواء كان المكلّـف جاهلا بكيفيّة الوضوء والغسل الصحيحين أم لا، وسواء كان معذورًا في جهله أم لم يكن معذورًا.

من هنا ينبغي على كلّ حاجّ أنْ يتأكّد من صحّة وضوءه وغسله بمراجعة المرشدين، وأهل العلم.

• أمثلة توضيحيّة لبطلان الوضوء والغسل

- الوضوء من ماء مخصّص للشّرب، ولا يسمح مالكه بالتّوضؤ منه، فإنّ هذا الوضوء باطل.

- إذا كان على أعضـاء الوضـوء شـيء يمنع من وصـول الماء الى البشـرة (كوجود مادّة لاصـقة، أو صـبغ أظافر، أو المادّة التـي تفرزها العين بعـد النّوم، وغير ذلك) فإنّ الوضـوء في هذه الحالة غير صـحيح – ونفس الكلام يجري على الغسـل أيضًا -.

- الاغتسـال لـه ترتيب خاصّ: أوّلاً تغسـل الرّأس مع الرقبة بحيث يصـل الماء إلى جميع الأجزاء من البشرة أو الشّعر، ثم بعد ذلك تغسـل الجانب الأيمن من الأمام والخلف، مع غسل السّـرَّة والعضو التّناسـليّ، ثم بعد ذلك تغسل الجانب الأيسر بنفس الطّريقة.

ولـو خالف شـخص هذا التّرتيب، فغسـله باطل عند أغلب الفقهاء.

المسألة ٤: الخمس

الخمس من فرائض الإسـلام، فإذا تركه المسلم، فقد ارتكب معصيّة كبرى، ثم إنّه إذا حجّ بيت الله الحرام، وطاف بثياب الإحـرام التـي تعلّق بها الخمسـ، فإنّ طوافه باطـل، وإذا لم يتدارك الأمر فإنّ حجّه قد يكون باطلاً أيضًـا، فعلى كلّ حاجّ لم يخمّـس أمواله أنْ يبادر إلى أداء هذا الحقّ حتى يحجّ بيت الله – عزّ وجلّ – بمال حلال طاهر.

وقـد ورد عـن أهل البيت (عليهم السـلام): (مَـن حجّ بمال حرام نودي عند التّلبية: لا لبيك عبدي، ولا سـعديك). (مَن لا يحضره الفقيه – الشيخ الصدوق – ج ٢ ص ٣١٧)

أخيرًا..

هنـاك بعض المسـائل تـؤدّي إلى بطلان الحجّ فيمـا لو فعلها الحاجّ متعمّدًا، كما إذا ترك شـيئًا من أركان الحجّ أو العمرة عامدًا كأنْ يترك الطّواف، أو صـلاته، أو السّعي وغيرها من الأركان متعمدًا في ذلك، ولكن لم نستعرضها لقلّة وقوعها.

توصية وتذكير..

١- «الصَّـلاةُ عَمُودُ الدِّينِ»، و«إنْ قُبِلَتْ قُبِلَ مَا سِـوَاهَا»، وقد لا يجد الحاجّ فرصـة أثمن من موسـم الحـجّ؛ ليتأكد من أنّ صلاته صحيحة وعلى وفق الضّـوابط الشّرعيّة، ولا حرج أنْ يعرض الحاجّ صـلاته على أحد المرشدين؛ ليرى إنْ كان فيها خلل أم لا.

٢- إنّ مسـائل الحـجّ وأحكامـه كثيرة ودقيقـة، وقد يخطئ البعض في تطبيقها، فينبغي على الحاجّ أنْ لا يسـتقلّ بنفسـه في أداء المناسـك دون الرّجـوع والاسـتفادة من المرشـدين، وأهل العلم.

احصل على نسختك

من المجلس الإسلامي العلمائيّ

اختبر حجّك - اختبر صلاتك

مراجعة ذاتيّة لمسائل الحجّ، والصّـلاة، والتّقليد، والوضوء، والغسـل وتوابعها؛ بهدف اكتشـاف مواضع الخلل فيها، ومن ثمّ معالجتها وتصحيحها بالسّؤال من أهل العلم والمرشدين، مع الاستعانة بكيفيّة السّؤال الذي صغناه لك.